

واعظم حرصك والمومن اعظم عند الله حرمة منك وقيل لا يوسع
 هل لك في الوليد بن عقبة فقل لحيته جزا فقال انا لفيما عن التجسس
 وان يظهر لنا شيئا فاحفه به تقيه فزوا ولا تنازوا ولا تجسسوا
 ولتكره في البري في الوصل ليشهد به التار والباقيون في غير نسيدي ولما
 كانت الغيبة اعم من التجسس قال **والغيبه اي ولا يتهمة ان يذكري**
بغيرك بعضا اي في غيبته بما كرهه قال القسيري وليس الغيبه الخلق
 الا من الغيبة عن الحق وقال ابو جيان قال ابن عباس الغيبة
 اذا لم كلام الناس وعن ابي هريره ان رسول الله صلى الله عليه
 وسلم قال التروضا والغيبه قالوا الله ورسوله اعلم قال ذكره
 اذ كان بما كرهه فبقل ارايت ان كان في ابي ما اقول قال لان كان
 فيه ما تقول فقد اغتبته وان لم يكن فيه ما تقول فقد بهته
 وعن محمد بن شعيب عن النبي عن جده اعمم ذكره عند رسول
 الله صلى الله عليه وسلم وحده فقالوا لا ناكل حتى يطعم ولا نرحل حتى
 يرحل فقال النبي صلى الله عليه وسلم اغتبتهم فقالوا اغتبتنا
 بما فيه ذاك حسبك اذا ذكرته احاك بما فيه وفيها هذا الشارة
 التي وجوب حفظ عرض المؤمن فان غزوت عرض الانسان كتر في
 اذنيه ولحمه كما قال تعالى **الجب احدهم ان ياكل لحمه** وقراء
متيا نافع بقصد به الياء والعاقون بالسكرت والمساكن اي اكل
 قطعا لا يجب احدهم ذلك اشار اليه بما نسبه عن قوله تعالى **فكرهتم**
 اي بسبب ما ذكر طبعها فاولي ان تكرر هو الغيبة المحرمة عقلا
 لان داعي العقل بغير عالم وداعي الطبع اعمى جاهل بنبيه في هذا
 الغيبه الشارة الي ان عرض الانسان كرمه ولحمه لان الانسان
 يتاكم قلبه من قرص العرض كما يتاكم جسمه من قطع اللحم وهذا من باب

القياس

القياس الظاهر لان عرض المرء اشرف من لحمه ودمه فاذا لم يحسن من العاقل
 اكل لحوم الناس لم يحسن منه قرضهم بالهرق الاولي لان ذلك
 اسد الماء وهو ليقال لهم احدهم ان ياكل لحمه لان العدو يحمله الفضة على
 مضغ لحم العدو وفي قوله تعالى متيا الشارة الي دفع وهم وهوات
 قتال في النبي في الوجد يولم بغيره واما الاعتقاد فلا اطلاع عليه
 فلم يولم فقتال لحم الاخ وهو ميت الوجد لا يولم ومع هذا هو في غارة النجس
 كما انوا اطلع عليه لتاكم فان الميت لو حوسن باكل لحمه لانه وقينه
 معنى لطيف وهو ان الاعتقاد باكل لحم الاواني متيا ولا يحل اكله الا
 للمصطفى بعد راحة والمصطفى ان وجد لحمه الشاة الميتة ولحم الاواني
 فلا ياكل لحم الاواني فكذلك الميتة ان وجد لحمه متيا في الغيبة
 فلا يباح له الاعتقاد قال مجاهد ما قيل لهم يجب احدهم ان ياكل
 لحم احدهم متيا قالوا لا يقبل ذكره حتى ياتي كما كرهتموه / واجتنبوا ذكره
 بالسوء عنا سيات قالوا لا يباح تاويله ان ذكره من لم يحفره بسوء
 بمنزلة اكل لحمه وهو ميت لا يحسن به ذلك قال الرازي وفي غير كرهتموه
 وجوه اظهرها ان يعود اليه الاكله فاجابنا اي اللحم اي فكرهتموه
 اللحم وقالوا ان يعود الي الميت في قوله تعالى متيا بقدره يجب
 احدهم ان ياكل لحمه متيا تفسيره كل هتموه كما انه صفة لقوله تعالى
 متيا ويكون فيه زيادة مخالفة في الخبر يرمي الميتة ان اكلت في
 العدة وتستطاب نادرا ولكن اذا انقضت واروحه تغير لا ياكل
 اصلا فكذلك ينبغي ان تكون الغيبة وذلك بحيث اكله اكله ويجب
 المغفرة الي حد لا يسيء الي الانسان ان يسيء فيه بيت ميتة تكلف
 بقره بحيث ياكله ففيه ان ذكره له ميتة يده وكن ذلك حال
 الغيبة وعنه صلى الله عليه وسلم انه قال لما خرج الي مروت بقوم